



Distr.  
GENERAL

A/39/466  
6 September 1984  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والثلاثون  
البند ٥٧ من جدول الأعمال المؤقت \*

تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية

القدرة النووية لجنوب افريقيا

تقرير الأمين العام

١ - اعتمدت الجمعية العامة ، في الدورة الثامنة والثلاثين ، القرار ١٨١/٣٨ بـ  
المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ ، وفيما يلي نص منطوق هذا القرار :

" ان الجمعية العامة ،

...

١ - تشجيب التعزيز الضخم للجهاز العسكري لجنوب افريقيا ، بما في  
ذلك اكتسابه بطريقة محمومة قدرة على انتاج الأسلحة النووية لأغراض قمعية وعدوانية  
وكأداة للابتزاز ؛

٢ - تعرب عن تأييدها التام لحكومات الدول المستقلة في الجنوب  
الافريقي فيما تبذله من جهود لضمان وحماية سلامتها الاقليمية وسيادتها الوطنية ؛

٣ - تؤكد من جديد أن اكتساب النظام العنصرى قدرة على انتاج  
الأسلحة النووية يشكل خطرا جسيما جدا على السلم والأمن الدوليين ، ويعرض ،  
بوجه خاص ، أمن الدول الافريقية للخطر ، ويزيد خطرا انتشار الأسلحة النووية ؛

• A/39/150

\*

.../...

84-20793

٤ - ترجو من هيئة نزع السلاح أن تنظر بصورة موضوعية وعلى سبيل الأولوية في القدرة النووية لجنوب افريقيا أثناء دورتها في عام ١٩٨٤ أخذة في اعتبارها ، في جملة أمور ، النتائج المتضمنة في تقرير الأمين العام عن خطة جنوب افريقيا وقدرتها في الميدان النووي (٨) ، بغية اعتماد توصيات محددة بشأن هذه المسألة ؛

٥ - ترجو من مجلس الأمن لأغراض نزع السلاح وللوفاء بالتزاماته ومسؤولياته عن حفظ السلم والأمن الدوليين ، أن يتخذ تدابير قهرية لمنع أي نظم عنصرية من الحصول على أسلحة أو تكنولوجيا تتعلق بالأسلحة ؛

٦ - ترجو كذلك من مجلس الأمن أن ينهي بسرعة نظره في توصيات لجنته المنشأة بموجب قراره ٤٢١ (١٩٧٧) بشأن مسألة جنوب افريقيا ، بغية سد الثغرات القائمة في الحظر المفروض على توريد الأسلحة وذلك من أجل زيادة فعاليته ، وبغية القيام ، بوجه خاص ، بحظر جميع أشكال التعاون والتعامل مع النظام العنصرى في جنوب افريقيا في المجال النووى ؛

٧ - تدين جميع أشكال التعاون النووى من جانب أية دولة أو شركة أو مؤسسة أو فرد مع نظام جنوب افريقيا العنصرى نظرا الى أن مثل هذا التعاون يمكنه من أن يحيط ، في جملة أمور ، الهدف من الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية الذى يسعى الى ابقاء افريقيا منطقة خالية من الأسلحة النووية ؛

٨ - تدين ، على وجه الخصوص ، ما اتخذته مؤخرا بعض الدول الأعضاء من قرارات بمنح تراخيص لعدة شركات في أقاليمها لتقديم المعدات والخدمات التقنية وخدمات الصيانة للمنشآت النووية في جنوب افريقيا ؛

٩ - تطلب الى جميع الدول والشركات والمؤسسات والأفراد أن يوقفوا فوراً كل تعاون عسكري ونووى مع النظام العنصرى ، بما في ذلك تزويده بمواد مثل الحاسبات الالكترونية والمعدات الالكترونية والتكنولوجيا ذات الصلة ؛

١٠ - تطالب مرة أخرى بأن تخضع جنوب افريقيا فوراً كل ما لديها من منشآت ومرافق نووية للتفتيش من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛

١١ - ترجو من الأمين العام أن يتابع عن كثب تطور جنوب افريقيا في الميدان النووى وأن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين تقريراً بهذا الشأن .

٢ - ويواصل الأمين العام ، عملا بالفقرة ١١ من هذا القرار ، متابعة تطور جنوب افريقيا في الميدان النووي عن كثب ، ويود في هذا الصدد أن يسترعي انتباه الجمعية العامة الى الوثيقة A/39/470 التي تتضمن تقريرا أعده معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ، بالتعاون مع ادارة شؤون نزع السلاح وبالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية ، ويقدم فيه بيانات عن التطور المستمر للقدرة النووية لجنوب افريقيا . وقد أعد ذلك التقرير وفقا لقرار الجمعية العامة ١٨١/٣٨ ألف المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ والذي يتناول تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية .

-----